تحرك عاجل

الحكم على عيسى الحامد بالسجن 9 سنوات

حكم على المدافع عن حقوق الإنسان عيسى الحامد بالسجن تسع سنوات، إثر إدانته من قبل "المحكمة الجزائية المتخصصة" في الرياض على أنشطته السلمية لحقوق الإنسان. وإذا ما أودع السجن فسيكون سجين رأي.

حيث أدانت "المحكمة الجزائية المتخصصة" في الرياض عيسى الحامد، المدافع عن حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية والعضو المؤسس لـ"جمعية الحقوق المدنية والسياسية بالسعودية" (حسم)، في 24 أبريل/نيسان، وحكمت عليه بالسجن تسع سنوات، تليها تسع سنوات من المنع من السفر. وقد أدين بتهم "الإساءة إلى سمعة هيئة كبار العلماء في السعودية" و"إهانة القضاء" و"المشاركة في تأسيس منظمة غير مرخصة" (بما يفهم أنها جمعية الحقوق المدنية والسياسية بالسعودية" و"نقل معلومات كاذبة إلى منظمات دولية لتشويه صورة الدولة" و"انتهاك المادة 6 من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية"، بين جملة تهم. وتتصل هذه التهم بعدد من التصريحات التي نشرها على شبكة الإنترنت باسم الجمعية حول طيف من المسائل، بما في ذلك "الحق في التجمع السلمي" و"قمع وزارة الداخلية لعائلات السجناء السياسيين".

واستدعي عيسى الحامد ابتداء للتحقيق معه من قبل "هيئة التحقيق والادعاء العام" في نوفمبر/تشرين الثاني 2013، وجرى التحقيق معه لعدة أشهر قبل أن تبدأ محاكمته في 12 يونيو/حزيران 2014 أمام "المحكمة الجزائية المتخصصة" في الرياض، عاصمة المملكة العربية السعودية. وحرم عيسى الحامد من حق الاتصال بمحام وأخضع لضروب من سوء المعاملة طوال فترة التحقيق.

ويقضي شقيقا عيسى الحامد، الدكتور عبد الله الحامد والدكتور عبد الرحمن الحامد، العضوان المؤسسان "لجمعية الحقوق المدنية والسياسية" أيضاً، فترتي حكم طويلتين بالسجن بجريرة أنشطتهما السلمية من أجل حقوق الإنسان، منذ مارس/آذار 2013 وأكتوبر/تشرين الأول 2015، على التوالي.

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالعربية أو الإنجليزية، أو بلغتكم الأصلية، على أن تتضمن ما يلي:

- مطالبة السلطات السعودية بضمان إبطال الحكم والإدانة الصادرين بحق عيسى الحامد، وعدم احتجازه، نظراً لأن الحكم عليه قد صدر حصراً بسبب ممارسته السلمية حقوقه في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والانضمام إليها؛
- دعوتها إلى مباشرة تحقيق واف ومحايد ومستقل في مزاعمه بالتعرض لسوء المعاملة في الحجز؛
- دعوتها إلى ضمان عدم استخدام نظام القضاء الجنائي لاستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان ومضايقتهم.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 14 يوليو/تموز 2016 إلى الجهات التالية:

الملك ورئيس الوزراء
صاحب الجلالة الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود
خادم الحرمين الشريفين
مكتب صاحب الجلالة، الديوان الملكي،
الرياض، المملكة العربية السعودية
فاكس: (عبر وزارة الداخلية): 3125 403 11 966+
(يرجى مواصلة المحاولة)
تويتر: @KingSalman
طريقة المخاطبة: صاحب الجلالة

وزير العدل
معالي الدكتور وليد بن محمد بن صالح الصمعاني
وزارة العدل
شارع الجامعة،
ص. ب. 7775، الرياض 11137،
المملكة العربية السعودية
فاكس رقم: 1741 401 11 966+/
031 402 11 966+
طريقة المخاطبة: صاحب المعالي

ونسخٍ إلى:
وزير الداخلية
سمو الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود
وزارة الداخلية
ص. ب. 2933،
طريق المطار، الرياض 11134
المملكة العربية السعودية
فاكس رقم: 3125 403 11 966+
تويتر: @M_Naif_Alsaud
طريقة المخاطبة: صاحب السمو الملكي

كما يُرجى إرسال نسخٍ إلى الممثلين الديبلوماسيين للمملكة العربية السعودية في بلدكم. ويُرجى إدخال العناوين المحلية وفق ما هو مبين أدناه:

AMNESTY INTERNATIONAL

الاسم العنوان (سطر 1) العنوان (سطر 2) العنوان (سطر 3) رقم الفاكس عنوان البريد الإلكتروني طريقة المخاطبة

يرجى مراجعة فرع المنظمة في بلدكم إذا كنتم تودون إرسال المناشدات بعد هذا التاريخ. هذا هو التحديث الأول للتحرك العاجل: UA 86/16. ولمزيد من المعلومات:
https://www.amnesty.org/en/documents/MDE23/3804/2016/en/

تحرك عاجل

الحكم على عيسى الحامد بالسجن 9 سنوات

معلومات إضافية

دأبت سلطات المملكة العربية السعودية، منذ 2012، على استهداف نشطاء المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم أعضاء "جمعية الحقوق المدنية والسياسية (حسم) في السعودية"، مستخدمة في ذلك المحاكم والتدابير الإدارية، على حد سواء، مثل فرض قرارات بالمنع من السفر، كوسيلة لمضايقتهم وترويعهم وعرقلة عملهم في الدفاع عن حقوق الإنسان.

ويقبع شقيقا عيسى الحامد، الدكتور عبد الله الحامد والدكتور عبد الرحمن الحامد، العضوان المؤسسان لـ"حسم"، في السجن بسبب أنشطتهما السلمية من أجل حقوق الإنسان. حيث حكم على الدكتور عبد الرحمن الحامد، في 13 أكتوبر/تشرين الأول 2015، بالسجن تسع سنوات تليها تسع سنوات من المنع من السفر، وبغرامة بقيمة 50,000 ريال سعودي (نحو 13,300 دولار أمريكي) (انظر معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل UA: 102/14، https://www.amnesty.org/ar/documents/mde23/2663/2015/ar/). وحكم على الدكتور عبد الله الحامد ومؤسس آخر للجمعية، وهو الدكتور محمد القحطاني، في 9 مارس/آذار 2013، بالسجن 10 سنوات و11 سنة، على التوالي، تليها فترة مماثلة من المنع من السفر. وأدينا بقائمة طويلة من الجرائم، من قبيل التمرد على الحاكم وولي عهده، وإهانة المسؤولين في الدولة والتشكيك في نزاهتهم، والسعي إلى زرع الفتنة والانقسام في المجتمع بالدعوة إلى التظاهر، وتقديم معلومات زائفة عن السعودية إلى المنظمات الدولية، وانتهاك المادة 6 من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، والمشاركة في تأسيس جمعية غير مرخصة (يفهم أنها جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية). (انظر معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 257/12، http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/010/2013/en/). كما أمرت المحكمة بحل الجمعية، وبمصادرة ممتلكاتها وإغلاق حساباتها على وسائل التواصل الاجتماعي.

وقد استعملت السلطات السعودية قانون مكافحة الإرهاب الجديد، منذ فبراير/شباط 2014، لمزيد من الاستهداف لناشطي حقوق الإنسان وأصحاب الرأي السلمي المعارض. فأعيد فتح ملف محاكمة ما لا يقل عن اثنين من أعضاء لـ"حسم" بموجب قانون مكافحة الإرهاب أمام "المحكمة الجزائية المتخصصة"، وهي محكمة تختص بنظر قضايا الأمن ومكافحة الإرهاب، ولا قيود على نطاق ولايتها القضائية وإجراءاتها، وذلك عقب سنوات من الحكم عليهما، وبينما كانا يقضيان فترة حكم بالسجن، بموجب التهم نفسها، ولكن بمقتضى قوانين أخرى، أو أمام محاكم أخرى. وجلب ثلاثة أعضاء آخرين للمحاكمة أمام "المحكمة الجزائية المتخصصة" عقب إقرار قانون مكافحة الإرهاب الجديد، بمن فيهم الدكتور عبد الرحمن الحامد.

وتعرض عدد من ناشطي حقوق الإنسان المستقلين الآخرين والكتاب والمنشقين للمضايقات أيضاً على يد السلطات السعودية. فقبض على المحامي وليد أبو الخير، المدافع عن حقوق الإنسان، في 15 أبريل/نيسان 2014، عقب جلسة استماع "للمحكمة الجزائية المتخصصة". ويقضي حالياً فترة حكم بالسجن من 15 سنة، تليها 15 سنة أخرى من المنع من السفر، وبدفع غرامة، بعد أن وجدته المحكمة مذنباً بتهم عدم إطاعة ولي الأمر والسعي إلى إسقاط الحكم الشرعي، والإساءة إلى السلطة القضائية واتهامها بالظلم، والمشاركة في تأسيس جمعية غير مرخصة، وإلحاق الضرر بسمعة الدولة بالاتصال مع منظمات دولية، وإعداد وتخزين معلومات تضر بالنظام العام. (انظر التحرك العاجل UA 98/14، https://www.amnesty.org/ar/documents/mde23/1546/2015/ar/).

وفي مارس/آذار 2016، أصدرت "المحكمة الجزائية المتخصصة" حكمين بالسجن لسنوات على مهنا بن عبد العزيز الحبيل وعلاء برنجي بسبب كتاباتهما. حيث حكمت "المحكمة الجزائية المتخصصة" على الكاتب السعودي وعالم الدين الشيخ مهنا بن عبد العزيز الحبيل غيابياً بالسجن ست سنوات تليها فترة مماثلة من المنع من السفر. وأدين بعدد من "الجرائم"، بينها انتهاك المادة 6 من "نظام مكافحة جرائم المعلوماتية"، وذلك "بإهانة الدولة وحكامها" و"بالتضامن مع السجناء من أعضاء جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية". ووجدته المحكمة مذنباً كذلك بالتحريض على المظاهرات والمشاركة فيها، والدعوة إلى الإفراج عن سجناء الرأي. وأمرت المحكمة بإغلاق حسابه على "تويتر". وحكمت "المحكمة الجزائية المتخصصة" على الصحفي السعودي علاء برنجي بالسجن خمس سنوات، يليها منع من السفر لثماني سنوات، عقب إدانته لنشره تغريدات على "تويتر" أعرب في بعضها عن دعمه لحق المرأة في المملكة العربية السعودية بقيادة السيارة، وللمدافعين عن حقوق الإنسان وسجناء الرأي.

الاسم: عيسى الحامد
الجنس: ذكر

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل رقم 16/86، رقم الوثيقة (MDE 23/4111/2016)، الصادر بتاريخ 2 يونيو/حزيران 2016.